



# لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب





## المادة ١: مقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة جمعية البيئة بالمدينة المنورة فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك بما يتوافق مع القوانين والتشريعات المحلية والدولية المعمول بها.

## المادة ٢: مسؤوليات مجلس الإدارة:

### ١. وضع سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية والقوانين المحلية.

### ٢. الإشراف والمراقبة:

يتحمل المجلس مسؤولية الإشراف على تنفيذ السياسات المعتمدة ومراجعتها دورياً لضمان فعاليتها وتوافقها مع التغييرات القانونية أو البيئية.

### ٣. تحديد المخاطر وتقييمها:

يتوجب على المجلس تحديد وتقييم المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطة الجمعية، واتخاذ التدابير اللازمة للحد من تلك المخاطر.

### ٤. تعيين مسؤول الامتثال:

يتعين على المجلس تعيين مسؤول امتثال مختص يتولى تطبيق السياسات والإجراءات وتقديم التقارير اللازمة بشأن أنشطة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

### ٥. المراقبة والإبلاغ:

يجب أن يضمن المجلس وجود آليات فعّالة لرصد العمليات المالية، وضمان الإبلاغ عن أي نشاط مشتبّه به وفقاً للقوانين المحلية والدولية.





## ٦. التدريب والتوعية:

يتعين على المجلس ضمان تقديم دورات تدريبية دورية لجميع العاملين والمتطوعين حول سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية التعرف على الأنشطة المشبوهة والإبلاغ عنها.

## ٧. التعاون مع الجهات المعنية:

يتحمل المجلس مسؤولية التأكد من تعاون الجمعية مع السلطات التنظيمية والجهات المعنية بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقديم أي معلومات مطلوبة.

## ٨. المراجعة الداخلية:

يجب أن يقوم المجلس بتكليف جهة مستقلة لإجراء مراجعات داخلية دورية لضمان الامتثال التام لسياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

## ٩. تقييم المخاطر:

ينبغي على مجلس الإدارة تقييم المخاطر المحتملة لغسل الأموال وتمويل الإرهاب التي قد تواجه الجمعية واتخاذ الإجراءات اللازمة للتعامل معها.

## ١٠. تعزيز الشفافية والنزاهة:

يمكن لمجلس الإدارة تعزيز ثقافة الشفافية والنزاهة داخل الجمعية من خلال تعزيز قيم النزاهة والتواصل المفتوح بين جميع مستويات الموظفين.

## ١١. التواصل مع الجمهور:

يجب على مجلس الإدارة توعية الجمهور بأهمية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال حملات توعوية وتثقيفية عبر وسائل الإعلام والشبكات الاجتماعية.

## ١٢. التواصل مع الجمهور:

يجب على مجلس الإدارة تحديد المسؤوليات والسلطات المختصة لكل جزء من نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وضمان تنفيذها بكفاءة.





### ١٣. الابتعاد عن الصفات المشبوهة:

يجب على مجلس الإدارة الابتعاد عن أي صفات تبدو مشبوهة أو غير مقبولة والتحقق من مصداقيتها قبل الشروع فيها.

### المادة ٣: العقوبات والمساءلة:

يتحمل أعضاء مجلس الإدارة مسؤولية المساءلة في حال عدم الامتثال للسياسات المعتمدة أو الإهمال في أداء واجباتهم المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مما قد يترتب عليه اتخاذ إجراءات قانونية وتنظيمية.

### المادة ٤: تعديل اللائحة:

يحق لمجلس الإدارة مراجعة وتعديل هذه اللائحة من حين لآخر، بما يتماشى مع التغييرات القانونية أو التوجهات الجديدة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

## اعتماد مجلس الإدارة:

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

لقد اطلع مجلس إدارة جمعية البيئة بالمدينة المنورة في اجتماعه رقم: (٢٥.٤٧.١٤) بتاريخ: ٢٩/٣/١٤٤٧ هـ الموافق ٢٠٢٥/٠٩/٢١م لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وقرر اعتمادها، وتعتبر نافذة من تاريخها وتعمم على جميع منسوبي الجمعية للعلم والعمل بها.

رئيس مجلس الإدارة

طه محمد هاشم الغزي

